اختتام الطاولة المستديرة للمركز الدولي للعدالة الانتقالية

الأحد ٢٦ شباط ٢٠١٢

اختتمت بعد ظهر أمس السبت أعمال الطاولة المستديرة التي نظمها المركز الدولي للعدالة الانتقالية في فندق "جيفينور روتانا" حول اقتراح مشروع قانون المفقودين والمخفيين قسراً، المقدم من لجنة أهالي المخطوفين والمفقودين في لبنان ولجنة دعم المعتقلين والمنفيين اللبنانيين (سوليد)، وناقش المشاركون فيها على مدى يومين سبل العمل على اقرار هذا الاقتراح، وحشد دعم المجتمع والاعلام والمشرعين له.

وتحدث النائب غسان مخيبر في الجلسة الختامية، فشدد على ضرورة وضع "خطة وطنية" في هذا الشأن، من خلال "منظومة تشريعية وادارية كاملة". ورأى أن "الحق بالمعرفة لعائلات الضحايا الذي يعالجه القانون المقترح، يمكن أن يتكامل مع الحاجة الى العدالة، من حيث تحديد المسؤوليات وانزال العقوبات، ومع الحاجة الى المصالحة، من خلال هيئة الحقيقة والعدالة والمصالحة الواردة في الخطة الوطنية لحقوق الانسان التي ستحال قريبا على مجلس النواب لاقرارها"، مشيراً الى أن هذه الهيئة "تضمنت شقاً مهماً حول معالجة قضية المفقودين وضحايا الاختفاء القسري".

وفي ما يتعلق بالحاجة الى الردع ومنع تكرار ممارسات الاخفاء القسري، دعا مخيبر الى "المصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري، والعمل على تجريم الاختفاء القسري، والسعي الى حماية الذاكرة"، مشيراً الى "من ضمن الاهداف في هذا الاطار اعتماد يوم ١٣ نيسان يوماً سنوياً رسمياً لذكرى المفقودين وضحايا الحروب". ولاحظ مخيبر أن "الاخفاء القسري لا يزال يحصل اليوم ومن آخر الحالات شبلي العيسمي التي تتابعها لجنة حقوق الانسان النيابية"، مستنتجاً أن "خطر تكرار ممارسات الاخفاء القسري ماثل في أي وقت".

واذ ذكّر بأن ثمة اقتراح قانون آخر في شأن المفقودين والمخفيين قسراً، مقدماً من النائب حكمت ديب، ومشروع مرسوم من وزارة العدل لانشاء هيئة وطنية لشؤون المفقودين والمخفيين قسراً، دعا الى "الاخذ من الاقتراحين"، و"عدم اعطاء صورة توحي ان تعدد النصوص يعكس شرذمة". كذلك نصح بـ"عدم المفاضلة بين اقتراح القانون ومرسوم انشاء الهيئة الوطنية". وقال إن "الصياغة التشريعية بطيئة حتى في المواضيع العادية غير المرتبطة باعتبارات سياسية، وتالياً انا مع دعم اقتراح المرسوم لأنه أسرع، اضافة الى العمل على اقرار مشروع القانون لأن ثمة مجموعة أمور وضمانات والحمايات لا يوفرها المرسوم".

وكشف أن "بنداً ينص على انشاء بنك معلومات حمض نووي لكل ضحايا الاختفاء القسري، اضيف الى مشروع قانون البصمة الجينية الموجود في مجلس النواب"، وأشار الى أن "درس هذا المشروع انتهى في لجنة المال والموازنة ولجنة الادارة والعدل، وهو الآن موجود في لجنة الصحة العامة، وسيعرض بعدها على الهيئة العامة".

وفيما دعا الى الحفاظ "برموش العين" على خيمة أهالي المفقودين في وسط بيروت، رأى أن "تضمن البيانات الوزارية للحكومات الثلاث الأخيرة شبه سياسة في موضوع المفقودين والمخفيين قسراً، تتطور من بيان الى بيان، مما أوجد نقطة ارتكاز سياسي يمكن الانطلاق منها لملاحقة العمل على معالجة هذه القضية".

وتحدث في الجلسة نفسها التي أدارتها منسقة برنامج لبنان في المركز الدولي للعدالة الإنتقالية كارمن أبو جودة، كل من نائب مدير قسم الشرق الأوسط وشمال افريقيا في منظمة "هيومن رايتس ووتش" نديم حوري، والأمين العام لتجمع "وحدتنا خلاصنا" الدكتور مكرم عويس، والصحافية باتريسيا خضر، عن دور المجتمع المدني والاعلام في الدفع باتجاه تبني القانون المقترح.

وفي جلسات أخرى، شدد مدير جمعيّة "أمم للتوثيق والابحاث" لقمان سليم على ضرورة الاعتراف بحق أهالي الضحايا بالمعرفة، لكنه رأى أن هذا الحق "يجب الا يختزل حق الشعب اللبناني بمتابعة هذه القضيّة". وقال إن "النقاش في هذا الموضوع جزء من الحق العام"، داعياً الى عدم "التوجّس خيفة من تسييس هذه القضيّة".

وعرض سليم لكيفية تعاطي البيانات الوزارية لحكومات ما بعد اتفاق الطائف مع القضية، فلاحظ أن هذه البيانات تجاهلتها، وأنها لم تأت على ذكرها الا منذ حكومة الرئيس فؤاد السنيورة الأولى في تموز ٢٠٠٥.

وتوقع حسن عبّاس "صعوبة كبيرة في تحويل المسودة إلى قانون لأنّ ذلك يخالف مصالح الجهات السياسيّة". وقال "علينا ألا نحوّل مسودة القانون إلى مجرّد وسيلة تقنيّة إنّما علينا تسييسها بالمعنى الايجابي". ورأى أن "التراشق بين السياسيين لجهة من ارتكب المجازر بينهم يجب أن يتوقّف لأنّ الكل ارتكب". وشدد على ضرورة "أن يتوقّف منطق العفو مستقبلاً عن أفعال كهذه".

وفي جلسة برئاسة لين معلوف من جمعية "معاً من أجل المفقودين"، عرض رئيس فريق عمل الأمم المتحدة المعني بالاختفاء القسري أو غير الطوعي جيرمي ساركين، الذي يشارك بصفته الشخصية، لنماذج قانونية لمعالجة مشكلة المفقودين في الارجنتين وجنوب افريقيا والبوسنة وايرلندا الشمالية وكولومبيا وزيمبابوي والعراق والميسيسيبي وكمبوديا.

ورأى ساركين أن لبنان يجب ان يصادق على المعاهدة الدوليّة لحماية الأشخاص من الاختفاء القسرين اضافة الى "المضي قدمًا على مستوى معاهدة روما التي تتضمن قسماً عن الجرائم ضد الانسانيّة والاختفاء القسري".

وشدد على ضرورة "تجريم الاخفاء القسري ووضع آليّات وأنظمة لضمان عدم تكرار الحالات المتعلقة به".

وابرز وجوب "إنشاء مؤسّسة مختصة تضع المعايير الضروريّة لعملها بشكل فاعل كالاستقلاليّة المادية لها حتى لا تتبع لإرادة الدولة وسيطرتها لجهة التعيينات فيها وموازنتها، حتى تكون مؤسّسة متينة تؤدي الدور المطلوب منها".

وتحدث مدير السياسات والتعاون لدى اللجنة الدولية لشؤون المفقودين اندرياس كلايزر عن أهمية إنشاء هيئة مستقلة مختصة بقضية الأشخاص المفقودين، عارضاً لتجربة البوسنة في هذا المجال. وأشار الى أن ٦٠ في المئة من المفقودين في البوسنة تم تحديد اماكنهم والعثور عليهم.

وتحدثت فاطمة الحاج من جمعيّة "كفى" عن تجربة العمل على إقرار مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري، من خلال التوجه الى صنّاع القرار والمشرّعين والجمعيّات الأهليّة والطلاّب في الجامعات. وقالت "سعينا الى أن يكون جميع الأفراد في لبنان معنيين بهذا الموضوع وأن يصبح قضيّتهم، وبنينا مع الجمعيّات غير الحكوميّة التحالف معها".

وعرض نيكولا ماركز غرانت من جمعية استعادة التاريخ والذاكرة في اسبانيا، لتجربة القبور السرية العائدة الى الحرب الأهلية الاسبانية، فأشار الى أن ٣٠٠ مقبرة فتحت حتى اليوم وتم العثور على ٥٧٤١ ضحية. واشار الى وضع خريطة لنحو ٢٠٠٠ مقبرة جماعية، شارحاً طريقة الوصول الى ذلك، ومعدداً سلسلة مبادىء توجيهية في هذا المجال. وترأست الجلسة المستشارة في برنامج لبنان في المركز الدولي للعدالة الانتقالية كريستالا ياكينتو.

وفي جلسة برئاسة القاضية غادة عون، تحدث المدير التنفيذي وأحد مؤسسي مؤسسة غواتيمالا لأنثروبولوجيا الطب الشرعي فريدي بيكيريلي، الذي شارك بين العامين ١٩٩٧ و٢٠٠١ في تحقيقات طب شرعي قامت بها المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة، فعرض لتفاصيل تقنية تتعلق بالتعرف على الرفات في المقابر الجماعية وفحوص الطب الشرعي والتعقيدات التي ترافق عملية جمع عينات الحمض النووي.

وتحدث المحامي نزار صاغية عن الدعاوى التي رفعتها لجنة الاهالي امام القضاء اللبناني حول المقابر الجماعية التي يشتبه باحتوائها على رفات مفقودين.